

تاج العروس من جواهر القاموس

الشَّـمَّعَ مُحَرَّكَةً قَالَ الْفَرَّاءُ : هَذَا كَلَامُ الْعَرَبِ وَتَسْكِينُ الْمِيمِ مُوَلَّدٌ كَذَا
نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاهِبِيُّ كِلَاهُمَا عَنْهُ وَمِثْلُهُ لِلَّسَّيْدِ السَّيِّدِ فِي شَرْحِ
الْمِفْتَاحِ مَبْدُوحُ التَّشْبِيهِ . نَقْلًا عَنْ الْفَرَّاءِ . قُلْتُ : وَمِثْلُهُ لِابْنِ السَّكَّيْتِ قَالَ :
قُلْ : الشَّـمَّعُ لِلْأُمُومِ وَلَا تَقُلْ : الشَّـمَّعُ وَقَدْ تَمَالَأَ عَلَيْهِ كَثِيرُونَ . وَقَالَ ابْنُ
سَيِّدِهِ - بَعْدَ نَقْلِهِ كَلَامَ الْفَرَّاءِ - : وَقَدْ غَلَطَ لِأَنَّ الشَّـمَّعَ وَالشَّـمَّعَ لُغَتَانِ
فَصِيحَتَانِ . قُلْتُ : وَقَدْ نَقَلَهُ شُرَّاحُ الْفَصِيحِ هَكَذَا وَزَادُوا : وَلَيْسَ الْفَتْحُ لِأَجْلِ
حَرْفِ الْحَلْقِ لِاسْتِعْلَائِهِ كَمَا قَالَ ابْنُ خَالَوَيْهِ . قَالَ شَيْخُنَا : حَرْفُ الْحَلْقِ فِي
الْلامِ لَا أَثَرَ لَهُ بِالنَّسْبَةِ إِلَى ضَبِّطِ الْعَيْنِ وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِيهِ إِذَا كَانَ عَيْنًا
كَذَلِكَ وَشَعَرَ وَنَحْوَهُمَا أَمَّا لَمَّا فَلَا أَثَرَ لَهُ اتِّفَاقًا . هَذَا الَّذِي يُسَمَّيْهِ بِه
كَمَا فِي الصَّحاحِ أَوْ مُوْمُ الْعَسَلِ كَمَا قَالَه اللَّيْثُ . وَقَالَ ابْنُ السَّكَّيْتِ : الْمُوْمُ وَلَمْ
يُقَيِّدْ بِالْعَسَلِ الْقِطْعَةُ بِهَاءٍ شَمَّعَةٌ وَشَمَّعَةٌ وَقَالَ ابْنُ التَّيَّانِيِّ : شَمَّعٌ -
كَقَدَمٍ - يُسَمَّى بِالْفَارِسِيَّةِ الْمُوْمُ . قَالَ الشَّهَابُ فِي شِفَاءِ الْغَلِيلِ : وَبِهِ
تَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَ الْقَامُوسِ غَلَطَ وَأَنَّ الْمُوْمَ عَرَبِيٌّ . قُلْتُ : كَوْنُ أَنْ سَكُونُ
الْمِيمِ مِنْ لُغَةِ الْمُوَلَّدِينَ فَقَدْ صَرَّحَ بِهِ الْفَرَّاءُ وَابْنُ السَّكَّيْتِ وَغَيْرُهُمَا وَقَدْ
نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاهِبِيُّ وَاسْلَمًا لِلْفَرَّاءِ وَلَمْ يُغَلِّطْهُ إِلَّا ابْنُ سَيِّدِهِ
كَمَا تَقَدَّمَ فَكَفَى لِلْمُصَنِّفِ قُدُورَةٌ بِهِؤَلَاءِ وَلَمْ يَحْتَجْ إِلَى رَأْيِ ابْنِ سَيِّدِهِ . فَلَا
يَكُونُ مَا قَالَهُ غَلَطًا وَأَمَّا كَوْنُ الْمُوْمِ عَرَبِيًّا فَهُوَ مُقْتَضَى سِيَاقِ عِبَارَةِ
اللَّيْثِ وَابْنِ السَّكَّيْتِ وَاسْتِعْمَلَتْهُ الْفُورُسُ وَأَكْثَرُ اسْتِعْمَالِهِ عَنْدهُمْ حَتَّى طُنَّ أَنْزَهُ
فَارِسِيٌّ وَلَمْ يُصَرِّحْ بِكَوْنِهِ فَارِسِيًّا إِلَّا ابْنُ التَّيَّانِيِّ كَمَا تَقَدَّمَ
وَالْمُصَنِّفُ أَعْرَفُ بِاللِّسَانَيْنِ فَلَا يَكُونُ قَوْلُهُ غَلَطًا أَيْضًا وَسَيَأْتِي فِي الْمِيمِ
- إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - فَتَأَمَّلْ . وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ جَبْرِيلَ شَيْخٌ لِلدَّارِ
قُطَيْبٍ ابْنُ أَخِيهِ : عَثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ جَبْرِيلَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَرَكَتَةَ بْنِ
أَبِي الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْبَرَكَاتِ الشَّيْخِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدْيُ الْحَرِيمِيُّ الْبَغْدَادِيُّ حَدَّثَ عَنْ
ابْنِ قُؤْمَيْرَةَ وَابْنِ أَبِي سَهْلٍ وَابْنِ الْخَيَّْارِ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَعَنْهُ الْحَافِظُ
الذَّهَبِيُّ فِي مَعْجَمِ الشُّيُوخِ . قَالَ : وَكَانَ خَيْرًا رَأًّيًا مُتَعَفِّفًا وَلِدَ فِي حُدُودِ سَنَةِ
مَائَتَيْنِ وَسَبْعَةٍ وَعِشْرِينَ وَحَدَّثَ بِبَغْدَادٍ وَدِمَشْقَ وَمَاتَ سَنَةَ مَائَتَيْنِ وَسِتَّةٍ وَتَسْعِينَ
. وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغْدَادِيُّ الشَّـمَّعِيُّ : مُحَدِّثُونَ هَكَذَا يَنْطَلِقُونَ بِهِ سَاكِنَةً

والصوابُ تحريكُهُ لأنَّهُم مَنذُسُّوْنَ إِلَى الشَّمْعِ وَالْأَصْلُ فِيهِ تَحْرِيكُ الميمِ . وفاتَهُ :
محمد بنُ عبدِ الْمُطَّلِبِ الشَّامِعِيُّ عن ضِيَاءِ بنِ الْخُرَيْفِ وأبو جَعْفَرٍ عَبدِ
[بنِ الْمُبارِكِ الشَّامِعِيِّ المعروفُ بابنِ سُكَّرَةَ حَدَّثَ عن القاضي أبي بكرٍ
بنِ الأَنْصَارِيِّ . ومحمد بنُ الْحَسَنِ بنِ الشَّامِعِيِّ عن إبراهيمَ بنِ أَحْمَدَ البُزْزُورِيِّ .
وَشَمْعَ فلانٍ كَمَنْعَ شَمْعَاءَ بِالْفَتْحِ وَشُمُوعاً بِالضَّمِّ وَمَشْمَعَةً : لَعَبٍ
وَمَزَحٍ وفي بعضِ نُسَخِ الصَّحاحِ : إذا لم يَجِدْ . وقال غيرُهُ : أي طَرِبَ وَضَحِكَ
ومنه حديثُ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ [عَنْهُ - : قُلْنَا : يا رَسُولَ [إذا كُنَّا عِنْدَكَ
رَقَّتْ قُلُوبُنَا وَإِذَا فَارَقْنَاكَ شَمِعْنَا . - أَوْ شَمِمْنَا - الذِّسَاءُ وَالْأَوْلَادُ . أي
لَعِبْنَا معِ الْأَهْلِ وَعَاشَرْنَا هُنَّ . وقال أَبُو ذُوؤَيْبٍ يصفُ الْحَمَارَ :
فَلَيْدِثُنَ حَيْنًا يَعْتَلِجُنَ بَرَوْضَهُ ... فَيَجِدُّ حَيْنًا في المِرَاحِ
وَيَشْمَعُ قال الْأَصْمَعِيُّ : يَلْعَبُ لَا يُجَادُّ وفي الحديثِ : " من تَدَبَّعَ
الْمَشْمَعَةَ يُشْمَعُ [به " أرادَ من كان شَأْنُهُ الْعِبَثَ وَالاسْتِهْزَاءَ وَالضَّحِكَ
بِالنَّاسِ وَالتَّفَكُّهُمَ بِهِمْ جازاه [جَزَاءَ ذَلِكَ . وقال الجَوْهَرِيُّ : أي : من عِبَثَ
بِالنَّاسِ أَصَارَهُ [إلى حَالَةٍ يُعْبَثُ بهِ فِيهَا وقال الْمُتَنَذِّلُ الْهُذَلِيُّ يَذْكُرُ
حَالَهُ معِ أَضْيَافِهِ :